

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم تاونات
دائرة غفسي
قيادة سيدي المخفي
جماعة تمزكانة

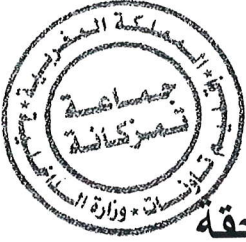
قرار جبائي تعديلي

يعدل بموجبه قرار الجبائي الذي تحدده بموجبه نسب وأسعار
والضرائب والرسوم الحقوق والإتاوات والواجبات المستحقة.

لفائدة ميزانية جماعة: تمزكانة

قرار رقم : 2022/01

بتاريخ: 09 نونبر 2022



قرار جبائي

يحدد نسب أسعار الرسوم، الحقوق والواجبات المستحقة

لفائدة ميزانية جماعة تمزكانة.

رئيس مجلس جماعة تمزكانة

- بناء على القانون التنظيمي رقم: 113.14 المتعلق بالجماعات، الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر بتاريخ: 20 رمضان 1436 الموافق 7 يوليوز 2015 ولا سيما المادة 94 منه.
- و على القانون رقم: 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية. الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم: 1.75.195 الصادر في 19 ذي القعدة 1428 الموافق 30 نونبر 2007، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 07.20 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم: 1.20.91 بتاريخ 16 جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020).
- و على القانون رقم: 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأنشآت المستحقة لفائدة الجماعات المحلية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم: 1.07.209 بتاريخ: 16 ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007).
- وعلى المرسوم رقم: 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 الموافق 23 نونبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- وبناء على القرار الجبائي عدد: 01 بتاريخ: 01 يونيو 2020، المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والإتاوات والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة تمزكانة.
- و بناء على مداولة المجلس الجماعي المجتمع في إطار دورته العادية لشهر أكتوبر 2022 المنعقد بتاريخ 06 أكتوبر 2022.

قرر ما يلي:

المادة الأولى

يراجع القرار الجبائي المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والإتاوات والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة تمزكانة كما يلي:

استرجاع صوائر النقل بواسطة سيارة الاسعاف

- تحدد الواجبات المقبوضة عن تنقلات سيارة الاسعاف الجماعية للنقل المرضى والجرحى إلى مراكز الاستشفاء كما يلي:
داخل مدار لا يتعدى 10 كيلومترات عن مقر الجماعة عن كل مريض:
نهارا: 50 درهم و ليلا: 70 درهم
خارج تراب الجماعة عن كل مريض:
نهارا عن كل كيلومتر ذهابا 1.50 درهم وإيابا 1.50 درهم
ليلا وأيام العطل عن كل كيلومتر ذهابا 2.50 درهم وإيابا 2.50 درهم ويضاف الى هذه الواجبات واجب ثابت يؤدي عن طلب خروج سيارة الاسعاف يقدر ب 50.00 درهم.
في اتجاه المستشفى الاقليمي بتاونات مبلغ جزافي حدد في 100 درهم ذهابا وإيابا.
في اتجاه المؤسسات الاستشفائية بفاس مبلغ جزافي حدد في 350 درهم ذهابا وإيابا.

استرجاع صوائر النقل بواسطة حافلة النقل المدرسي:

- تحدد الواجبات المقبوضة عن تنقلات حافلات النقل المدرسي كما يلي:
70 درهم عن كل شهر لكل تلميذة وتلميذ

المادة الثانية

تلغى ابتداء من دخول هذا القرار حيز التنفيذ جميع المقتضيات المخالفة الواردة في القرار الجبائي عدد 01 بتاريخ 01 يونيو 2020 كما تم تغييره و تنميته.

المادة الثالثة

يدخل هذا القرار حيز التنفيذ من تاريخ التأشير عليه من طرف عامل الاقليم.

المادة الرابعة

يعهد بتطبيق محتويات هذا القرار إلى القابض المالي بقباضة غفسي، وشسيع المداخيل كل في دائرة اختصاصه.

رئيس المجلس الجماعي

بتاريخ: 09 نونبر 2022



تأشيرة عامل اقليم تاونات

بتاريخ: 05 دجنبر 2022

